رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

حكم صلاة المرأة ساترة وجهها || الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا يصل يقول ما حكم البرقع في الصلاة سواء في حظر الرجال او النساء؟ نقول لا حرج. لكن الافضل للمرأة اذا صلت ان تصلي وكاشفة لوجهها. لان تغطية بلا حاجة مما يكره اما اذا كان هناك رجال فيجب على المرأة ان تغطي واذا كان هناك رجال اجانب فيجب عليها ان تغطي وجهها. وان صلت المرأة وهي - 00:00:00

الوجه فقد خاد السنة وصلاتها وصلاتها صحيحة - 00:00:20